



Journal of

STEPS

for Humanities and Social Sciences

Volume 1 | Issue 3

Article 1

Economic Empowerment of Young People with Disabilities from Micro-enterprise Access in Iraq

Ahmed Khalaf Hussein Al-Dikhil
Tikrit University, Iraq, dikhil2004@yahoo.com

Follow this and additional works at: <https://www.steps-journal.com/jshss>



Part of the Arts and Humanities Commons, Business Commons, Education Commons, Law Commons, and the Political Science Commons



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution-NonCommercial-No Derivative Works 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/).

Recommended Citation

Al-Dikhil, Ahmed Khalaf Hussein (2022) "Economic Empowerment of Young People with Disabilities from Micro-enterprise Access in Iraq," *Journal of STEPS for Humanities and Social Sciences*: Vol. 1 : Iss. 3 , Article 1.
Available at: <https://doi.org/10.55384/2790-4237.1063>

This Original Study is brought to you for free and open access by Journal of STEPS for Humanities and Social Sciences (STEPS). It has been accepted for inclusion in Journal of STEPS for Humanities and Social Sciences by an authorized editor of Journal of STEPS for Humanities and Social Sciences (STEPS).

التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الإعاقة من ولوج المشروعات الصغيرة في العراق

* أ. د احمد خلف حسين الدخيل

تاريخ القبول: 2022/08/17

تاريخ الاستلام: 2022/02/19

المستخلص

ان التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة من ولوج المشروعات الصغيرة في العراق هو تهيئة الظروف والمستلزمات وازالة كافة العقبات أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة فئة الشباب منهم من أجل دخول معترك الحياة الاقتصادية وبالتحديد منها المشروعات التي تستخدم من (1) إلى (9) عمال ، وتتلخص ابرز التحديات الاجتماعية أمام التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في انخفاض الوعي المجتمعي بإمكانيات هذه الفئة ، واتكالية ذوي الاعاقة انفسهم ، وتدخل المتطفلين ، ويشكل غياب التخطيط الاقتصادي وضعف دراسات الجدوى الاقتصادية ، والازمة المالية ، وصعوبة التمويل ، والاعانات المثبطة ، والتشغيل الصوري أهم التحديات الاقتصادية أمام التمكين الاقتصادي لهذه الفئة ، لذا على المشرع العراقي تبني برنامج حكومي ووضع الخطط الكاملة لإقناع ذوي الاعاقة وعائلاتهم بأهمية العمل والانتاج في المجتمع ، مع ضرورة مواجهة الافكار الرجعية عبر رفع مستوى الوعي بقدرات وامكانيات أبناء هذه الفئة على العمل والابداع والانتاج وذلك عبر اعتماد تخطيط اقتصادي حقيقي يأخذ بنظر الاعتبار تخفيض نسب البطالة لدى ذوي الاعاقة عبر زجهم في المشروعات الصغيرة.

كلمات مفتاحية: المشروعات الصغيرة، التمكين الاقتصادي، ذوي الاعاقة.

* أستاذ دكتور، كلية الحقوق، جامعة تكريت ، تكريت، العراق.

dikhil2004@yahoo.com

2790-4237/© 2022 Golden STEPS Ltd. This is an open access article under the CC-BY-NC-ND license.

(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>)

Economic Empowerment of Young People with Disabilities from Micro-enterprise Access in Iraq

* **Ahmed Khalaf Hussein Al-Dikhil**, *College of Law, Tikrit University, Tikrit, Iraq*

Received: 19/02/2022

Accepted: 17/08/2022

Abstract

The economic empowerment of young people with disabilities from micro-enterprise access in Iraq is the creation of conditions and requirements and the removal of all obstacles for persons with disabilities, in particular the youth group, to enter economic life, in particular enterprises that employ (1) to (9) workers. The main social challenges to the economic empowerment of young people with disabilities are low awareness. The dependence of people with disabilities themselves, the intervention of intruders, the absence of economic planning and weak economic feasibility studies, the financial crisis, the difficulty of financing, discouraged subsidies and mock employment are the main economic challenges to the economic empowerment of this group. Therefore, the Iraqi legislature must adopt a government programme and make full plans to convince persons with disabilities and their families of the importance of work and production in society. It is essential to confront retrograde ideas by raising awareness of the ability and potential of the children of this group to work, create and produce by adopting a genuine economic plan that takes into account the reduction of unemployment rates among persons with disabilities by placing them in small enterprises.

Keywords: Micro-enterprises, Economic empowerment, People with disabilities.

1. المقدمة

تحتل فئة ذوي الاعاقة وخاصة الشباب منهم نسبة كبيرة من ابناء المجتمع وتزداد هذه النسبة في الدول النامية لأسباب ترتبط بانخفاض مستوى الوعي الصحي وازدياد اعمال العنف وعدم اعتماد شروط الامان في العمل ، ويضاف إليها في بعض الدول ومنها العراق كثرة الحروب والصراعات الداخلية والخارجية حيث يقدر عدد ذوي الاعاقة بشكل عام من 4 - 6 مليون شخص اي ما نسبته 10.5% - 15% من ابناء المجتمع ، ولا يمكن لهذه الفئة ان تبقى دون عمل وتظل عالية على المجتمع لما لذلك من نتائج خطيرة على ابناء تلك الفئة من الناحيتين النفسية والمادية ، فضلاً عن الاثار السلبية على الدولة بحكم زيادة نسبة العاطلين عن العمل وبقاء جزء من الطاقات البشرية غير مستثمر ، ويبدو ان هناك مجموعة من التحديات التي تواجه الشباب ذوي الاعاقة في ولوج سوق العمل وبالتحديد في الظفر بالمشروعات الصغيرة التي باتت مطلباً ومنطقاً للكثير من الافراد بما فيهم ذوي الاعاقة.

ولأجل الاحاطة بالموضوع من كافة الجوانب لا بد من تناول ما يأتي :-

أولاً :- أهمية الدراسة :- تبدو أهمية الدراسة من الأهمية التي تحتلها فئة الشباب من ذوي الاعاقة في جميع الدول بشكل عام ومنها العراق بشكل خاص ، وذلك بحكم نسبة ابناء هذه الفئة إلى ابناء المجتمع ، ناهيك عن الدور الفعال الذي يمكن ان تلعبه في الاقتصاد إذا ما اتاحت لها الفرصة للعمل والانتاج ، وتزداد ربما الأهمية إذا ما تم تمكين افراد هذه الفئة للعمل في المشروعات الصغيرة التي اثبتت نجاحها في ممارسة دور مميز في مجالي النمو والتنمية الاقتصادية.

ثانياً :- مشكلة الدراسة :- تتجلى مشكلة الدراسة في ما يأتي :-

أ- غياب تخطيط استراتيجي يضع الخطوط العريضة للتمكين الاقتصادي لأفراد هذه الفئة.

ب- ارتفاع مستوى التحديات التي تواجه مبادرة تمكين الشباب ذوي الاعاقة بولوج المشروعات الصغيرة.

ج- الاعتماد على دور احادي لمنظمات المجتمع المدني في تنفيذ برامج التمكين المنشودة دون التنسيق مع الدولة والقطاعات المختلفة.

ثالثاً:- فرضية الدراسة :- تنطلق الدراسة من افتراض ما يأتي :-

أ- وضع خطة استراتيجية للتمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في المشروعات الصغيرة أو على الاقل تضمينها في خطة التنمية الوطنية 2018-2022.

ب- يمكن مواجهة التحديات التي تعرقل عملية التمكين المنشودة عبر تهيئة البيئة الصديقة للعوق ورفع المستوى العلمي والفني لدى أبناء هذه الفئة.

ج- تنسيق جهود منظمات المجتمع المدني مع الجهات الفاعلة الأخرى من دوائر الدولة وقطاعات مختلفة بما فيها من عام وخاص ومختلط وتعاوني لوضع وتنفيذ خطة التمكين المطلوبة.

رابعاً :- منهج الدراسة :- سنعتمد في دراستنا المنهج التحليلي الاستنباطي للنصوص القانونية ذات الصلة بعملية التمكين وتطبيقاتها ومعرفة مدى التوافق بين الجانبين النظري والعملية.

خامساً :- هيكلية الدراسة :- سيتم تقسيم الدراسة على ثلاثة مطالب نخصص الاول للتعريف بالتمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة من ولوج المشروعات الصغيرة ، في حين نكرس الثاني للتحديات التي تواجه عملية التمكين تلك ، ونتناول في الثالث تطبيقات عملية التمكين المنشودة في العراق ، ثم نختم بأهم الاستنتاجات والتوصيات ، والله ولي التوفيق.

1.2. التعريف بالتمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في ولوج المشروعات الصغيرة

التمكين لغة هو اسم من المصدر مكن ومنه سعى إلى تمكينه من النجاح جعله متمكناً من النجاح ، وتمكين المستأجر من العين المؤجرة تخويله السلطة عليها إما بالإقامة فيها أو استغلالها ، اما اقتصادي في اللغة فاسم منسوب إلى اقتصاد وكل ما له علاقة بالاقتصاد بما فيه من تنمية وهو من الفعل قصد يقصد قصاداً فهو قاصد والمفعول مقصود ومنه قصد مكان الحقل توجه إليه ، وفي معنى آخر قصد الشاعر انشد قصائده ، اما الشباب فهو اسم من الفعل شب فهو شاب والمفعول مشوب أو وشبت النار اي توقدت ، في حين ان الاعاقة اسم من الفعل اعاق يعيق اعق فهو معيق والمفعول معاق ، ومنه اعاقه عن انجاز عمله منعه منه ، والمشروع اسم مفعول من الفعل شرع والجمع مشروعات ومشاريع ومنه عمل مشروع اي عمل مسوغ ، اما الصغيرة فهي اسم والجمع صغائر وصغارة ومنه صغر شأنه(موقع المعاني على شبكة الانترنت <https://www.almaany.com> آخر زيارة 2019/5/23).

وبعد هذا العرض الموجز عن المعنى اللغوي للموضوع يجدر بنا ونحن نبدأ دراستنا في موضوع التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في ولوج المشروعات الصغيرة من التعرف على مفهوم هذا النوع من التمكين ومن ثم المقصود بالشباب ذوي الاعاقة وكذلك المشروعات الصغيرة ، وكما يأتي :-

2-2- التمكين الاقتصادي

على الرغم من حداثة اصطلاح التمكين الذي برز في تسعينيات القرن الماضي في تقارير البنك الدولي الا انه انتشر انتشاراً واسعاً وحظي باهتمام كبير جداً فاعتبر احد عناصر التنمية إلى جانب كل من الانتاجية والعدالة والاستدامة ، وتنوع بين الاقتصادي والاجتماعي والسياسي وغيرها ، واستخدم لوضع الخطوط العريضة والتفصيلية لمنح الفرصة كاملة امام الفئات المهمشة والمستبعدة ومنحها الثقة الكاملة لممارسة دورها المنتظر في المجتمع والاسهام في النهوض به ، فاستخدم أولاً للحديث عن تمكين المرأة في الجوانب المختلفة من سياسية واقتصادية واجتماعية ومن ثم التركيز على تمكين ذوي الاعاقة ، والحقيقة ان دراسات تمكين المرأة بشكل عام والتمكين الاقتصادي للمرأة بشكل خاص قد اشبعت بحثاً ، أما التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة فلا زال من الموضوعات التي لم تأخذ نصيبها من البحث والدراسة.

وعموماً فان اصطلاح التمكين الاقتصادي عرف تعريفات متعددة من المختصين بعلوم مختلفة هي علم الادارة وعلم الاقتصاد وعلم المالية العامة (العتيبي والزعبي وعبدالرحمن ، 2015) ، ولكننا لم نجد تعريفاً قانونياً وهو ما دفعنا إلى ان نجتهد لنضع التعريف القانوني الجامع المانع لهذا الاصطلاح لنقول بانه (تهيئة الظروف والمعطيات امام الفئات المستهدفة للعب دورها في المجال الاقتصادي أسوة بقريباتها من الفئات النافذة الأخرى) ، وبالتالي فان التمكين الاقتصادي إذا كان لذوي الاعاقة فانه يعني الغاء كافة العقبات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والبيئية وغيرها التي تواجه ذوي الاعاقة وتقف حائلاً دون قيام ابناء هذه الفئة من ممارسة نشاطاتهم الاقتصادية بنفس الفاعلية التي يمارسها غيرهم ممن لا يعانون من الاعاقة.

وقد يتطلب الأمر اصدار التشريعات المناسبة واتخاذ القرارات الادارية الملائمة والقيام ببعض الاعمال المادية الضرورية كإصدار قانون لرعاية ذوي الاعاقة يوفر لهم كافة الحقوق التي توفر لهم الظروف المناسبة للقيام بالأنشطة الاقتصادية ، فضلاً عن ضرورة ارداف تلك التشريعات بالقرارات الادارية التنظيمية والفردية والاعمال المادية التي تسهل تنفيذ تلك التشريعات وعدم ابقائها حبراً على ورق.

3-2- ذوي الاعاقة

بالرغم من الخلاف الفقهي الواسع حول تحديد مضمون مصطلح ذوي الاعاقة (الدخيل ، 2011) إلا ان المشرع العراقي حسم الامر وعرف ذوي الاعاقة في البند ثانياً من المادة 1 من قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 النافذ (الوقائع العراقية بعددها المرقم 4295 في 28م/10/2013) بانهم (كل من فقد القدرة كلياً أو جزئياً على المشاركة في حياة المجتمع أسوة بالآخرين نتيجة اصابته بعاهة بدنية أو ذهنية أو حسية أدى إلى قصور في ادائه الوظيفي) وبغض النظر عن رأينا في هذا التعريف والانتقادات الموجهة إليه من ناحية عدم توافقه مع بعض بنود الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة لسنة 2006 ، إلا أن هذا التعريف يشترط بعض الشروط لكي يمكن اعتبار الشخص من ذوي الاعاقة وهي :-

أولاً:- فقدان الكلي أو الجزئي للقدرة على المشاركة في حياة المجتمع أسوة بأقرانه ممن لا يعانون من الإعاقة :- والحقيقة ان مثل هذا الشرط يتناقض مع ما ذهب إليه الاتفاقية الدولية (الفقرة (د) من المادة (3) من الاتفاقية) باعتبار الأشخاص ذوي الإعاقة جزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية وان الإعاقة تكمن في البيئة المادية المحيطة التي اوجبت على الدول ان تكفل امكانية وصول هؤلاء الأشخاص إليها على قدم المساواة مع الآخرين. (الفقرة (1) من المادة (9) من الاتفاقية).

ثانياً:- ان يكون عدم القدرة ناتج عن الإصابة بعاهة بدنية أو ذهنية أو حسية :- مع ان الاتفاقية الدولية حاولت الابتعاد عن وضع تعريف للإعاقة ، إلا أنها اعترفت بضرورة وجود العاهة ولكنها ركزت على ان الإعاقة تنتج عن التفاعل بين الإصابة بعاهة وبين الحواجز في المواقف والبيئات المحيطة وليست مقصورة على العاهة فقط. (الفقرة (هـ) من ديباجة الاتفاقية).

ثالثاً :- وجود قصور في الاداء الوظيفي :- وهو شرط لم تشر إليه الاتفاقية الدولية كما أنه باعتقادنا تزيد لا مبرر له وهو تكرر لما ذكره الشرط الأول من فقدان القدرة الكلية أو الجزئية على المشاركة في حياة المجتمع.

4-2- المشروعات الصغيرة

وهو من المصطلحات التي لم تحظ بالاهتمام التشريعي والفقهي على مستوى علم القانون في حين كانت محور لدراسات ادارية واقتصادية ومالية وحتى اجتماعية معمقة ركزت على وضع معايير لتمييز هذه المشروعات من غيرها من المشروعات المتوسطة والكبيرة كمعيار عدد العمال ومعيار حجم رأس المال ومعيار حجم المبيعات أو المزاوجة بين اكثر من معيار من تلك المعايير ، وهو ما انعكس على تعريف هذا المصطلح حسب الأخذ بواحد أو اكثر من تلك المعايير فقد عرفت منظمة العمل الدولية المشروعات الصغيرة بأنها (تلك التي يعمل بها اقل من 10 عمال) (ابو لحية ، 2016 ، 98) ، ونرى أنه لا يمكن وضع تعريف محدد لهذا الاصطلاح كونه يختلف من دولة إلى أخرى حسب طبيعة النظام الاقتصادي فما يعد مشروعاً اقتصادياً صغيراً في دولة ما قد يعد متوسطاً أو كبيراً في دولة أخرى ، ناهيك عن أن تقسيم المشروعات إلى صغيرة ومتوسطة وكبيرة لا يعد ذي فائدة تذكر ما لم يترتب عليه نتائج قانونية حاسمة من حيث الحقوق والواجبات وهو ما لم يكن له اي وجود في التعليمات رقم 3 لسنة 2010 تعليمات تنظيم عمل شركات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة (جريدة الوقائع العراقية بالعدد 4164 في 20/9/2010) إذا لم تمنح تلك المشروعات اي مزايا ضريبية أو تأمينية (عبداللطيف ، بدون) ، ومع ذلك فقد حدد الجهاز المركزي للإحصاء في العراق بان المعيار المعتمد في تحديد المشروعات الصناعية الصغيرة هو عدد العاملين فيها والذي ينبغي أن يكون (من 1 إلى 9) عاملاً (التقرير الاحصائي ، 2017) ، وقد بلغ عدد تلك المشروعات في العراق (21809) عام 2014 ، فيما اصبح عددها (22480) عام 2015 ، وزادت إلى (25966) عام 2016 ، لتكون (27856) عام 2017 ، أي انها في تزايد مستمر نتيجة للأهمية التي باتت تحتلها في الاقتصاد العراقي.

وعليه وقبل أن ننطلق إلى المطلب الثاني من هذه الدراسة ، يجب ان نعطي إطاراً مفاهيمياً عاماً للتمكين الاقتصادي للشباب ذوي الإعاقة من ولوج المشروعات الصغيرة في العراق لنقول بأنه تهيئة الظروف والمستلزمات وازالة كافة العقبات أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة فئة الشباب منهم من أجل دخول معترك الحياة الاقتصادية وبالتحديد منها المشروعات التي تستخدم من (1) إلى (9) عمال ، لما لهذه المشروعات من أهمية كبيرة في تنمية الاقتصاد والسماح لأبناء هذه الفئة المهمشة من لعب دور فعال على مستوى حياتهم الاقتصادية الخاصة وعلى مستوى الاقتصاد الوطني.

3-1- تحديات التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الإعاقة في العراق

لن يكون من السهل ولوج المشروعات الصغيرة من الشباب ذوي الإعاقة في العراق ، إذ واجهته وتواجهه مجموعة من التحديات التي تنتشعب وتتنوع إلى الحد الذي يصعب جمعها تحت مسميات محددة فمنها ما يرتبط بالشباب ذوي الإعاقة انفسهم ، ومنها ما يتعلق بالمجتمع الذي يعيشون فيه ، ويتصل البعض الآخر بالواقع الاقتصادي في البلاد وغياب تخطيط اقتصادي يهتم بأبناء هذه الفئة ، فيما يرتبط البعض الآخر بالجانب المهني ومدى الامكانيات الفنية لذوي الإعاقة أو حتى بمن يتولى تدريبهم أو حتى غياب بيئة صديقة للعوق ، ويرجع جانب آخر منها ربما إلى غياب أو بالأحرى صعوبة او ضعف المنظومة القانونية

القادرة على استيعاب الافراد من ذوي الاعاقة والحيلولة دون اقصائهم من المشهد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في البلاد ، وكما يأتي:-

3-2- التحديات الاجتماعية

لازلت تقابل كل فكرة لتمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في المشروعات الصغيرة بمجموعة من الصعوبات الاجتماعية يمكن اجمالها بما يأتي :-

أولاً:- انخفاض الوعي المجتمعي بإمكانيات ذوي الاعاقة :- تنظر المجتمعات الشرقية بشكل عام والعربية بشكل خاص ومنها المجتمع العراقي إلى ذوي الاعاقة نظرة شفقة وبالتالي تندفع إلى عدم القناعة بقدراتهم على فعل اي شيء مفيد للمجتمع ، ومن ثم التأكيد على ضرورة منحهم أو مد يد المساعدة والعون لهم وابعادهم عن كل ما من شأنه زجهم في سوق العمل بأي شكل ، وحتى لو تم منحهم فرصة العمل فيجب ان يعملوا ببعض الاعمال ذات المستوى المتدني والتي لا تكاد تدري عليهم إلا النزر اليسير من احتياجاتهم الفعلية.(الدخيل ، 2018).

ولا شك في أن مثل هذه النظرة وهذا التوجه قد عززته وسائل الاعلام المختلفة في تسليطها الضوء على حالات حرجة لبعض الافراد ذوي الاعاقة الذين يحتاجون إلى المساعدات المالية وعدم ابراز التجارب الفذة في عمل ذوي الاعاقة ونجاحهم في اداء الواجبات الملقاة على عاتقهم ، وربما يكون ذلك كله ناشئ عن اسباب تاريخية ، إذ كانت الاعمال تتطلب القوة البدنية التي لا تتوفر لدى ذوي الاعاقة متناسين ان الامر اختلف اليوم في ظل الثورة الصناعية بخلتها الجديدة المتمثلة في الانتشار والتطور المتسارع للتكنولوجيا التي جعلت من الاعمال لا تتطلب من الجهد والقوة البدنية سوى القليل ، وهو ما يجعل ذوي الاعاقة على قدم المساواة مع اقرانهم من غير ذوي الاعاقة في مجال ولوج سوق العمل بشكل عام ومنها المشروعات الصغيرة بشكل خاص.

ولا شك ان نظرة كهذه توجب المسؤولية علينا جميعاً بضرورة مواجهة هكذا افكار رجعية عبر رفع مستوى الوعي بقدرات وامكانيات أبناء هذه الفئة على العمل والابداع والانتاج ولعل المسؤولية الاكبر تقع على عاتق دوائر الدولة كافة وخاصة هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بل وحتى أفراد وشركات القطاع الخاص وضرورة ممارستها للمسؤولية المجتمعية في مجال التوعية بذلك.

ثانياً :- اتكالية ذوي الاعاقة وعوائلهم :- لا ريب في التأثير السلبي لانخفاض الوعي المجتمعي بقدرات ذوي الاعاقة على ذوي الاعاقة انفسهم ، فمن كثر سماعهم لكلمات الشفقة وحصولهم على المساعدة تعود الكثير منهم على تلك المساعدات وصدقوا عبارات الرعاية والشفقة واصبحوا يتكلمون عليها في الحصول على مصدر رزقهم ، ناهيك عن ان العديد من العوائل تشعر بالخجل من وضع الاعاقة الذي يعاني منه ابنائها واعتبارهم عالية على المجتمع إلى الدرجة التي دفعت البعض من العوائل إلى ان تعزل ابنائها من ذوي الاعاقة في المنزل ولا تخرجهم إلى المجتمع ، مما ادى إلى أصابتهم بالتوحد اضافة إلى الاعاقة الاصلية.

وقد انعكس ذلك كله سلباً على نسبة ذوي الاعاقة المندمجين في المجتمع ، وبالتالي على نسبة المنخرطين منهم في سوق العمل ومنها المشروعات الصغيرة ، مما يتطلب تبني برنامج حكومي ووضع الخطط الكاملة لإقناع ذوي الاعاقة وعائلاتهم بأهمية العمل والانتاج في المجتمع.

ثالثاً :- تدخل المتطفلين على ذوي الاعاقة :- يستغل مجموعة من المتطفلين على ذوي الاعاقة فرص التدريب والتعليم والعمل التي تتاح قانوناً أو فعلياً لذوي الاعاقة فيبادروا بالحصول زوراً وبهتاناً وباستخدام وسائل واشخاص الفساد المالي والاداري ، على الوثائق الرسمية التي تثبت كونهم من ذوي الاعاقة ومن ثم منافسة ذوي الاعاقة الحقيقيين والظفر بالفرص المتاحة لهم ، وهو ما نشاهده اليوم في العراق وخاصة بعد نفاذ قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 وما تضمنه من حقوق وامتيازات ، إذ نجد أن اعداد هائلة من غير ذوي الاعاقة استطاعوا استصدار وثائق رسمية بكونهم من ذوي الاعاقة وان نسبة العجز لديهم تصل إلى مستويات مرتفعة تمكنهم من القبول في الدراسات العليا أو الحصول على الامتياز المالي الممنوح قانوناً أو حتى المنافسة على الدرجات الوظيفية المخصصة لذوي الاعاقة.

وربما يكون الحل في البحث عن آلية اخرى لتحديد ذوي الاعاقة بعيداً عن الآلية المعتمدة حالياً والتي أثبتت فشلها والمرتبطة بتقارير اللجان الطبية (الفقرة (ي) من البند (أولاً) من المادة (15) من قانون رعاية ذوي الاعاقة النافذ) ، سيما وان هذه الآلية تتأثر كثيراً بالفساد المالي والاداري مما يوجب اختيار آلية تستعين بالتقنيات الحديثة وتبتعد عن الاستعانة بالعنصر البشري.

3-3- التحديات الاقتصادية

لعل التحديات الاقتصادية التي تواجه عمل الشباب ذوي الاعاقة في المشروعات الصغيرة اعظم بكثير من تلك الاجتماعية ، ويمكن ايجازها بما يأتي:-

أولاً:- غياب تخطيط اقتصادي حقيقي يأخذ بنظر الاعتبار اشكالية التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة :- على الرغم من اعتماد الحكومة العراقية لاستراتيجية مواجهة الفقر الاولى 2010-2014 والثانية 2018-2022 إلا ان كلا الاستراتيجيتين لم يتضمن اي اشارة إلى ذوي الاعاقة ووضع الآليات لانتشالهم من الفقر الذي يعانون منه ، والحال ذاته مع خطة التنمية الوطنية 2018-2022 ورؤية العراق 2030 اللتان اشارتا إلى ذوي الاعاقة الا ان تلك الاشارة كانت خجولة لا تكاد تذكر كما ان تلك الاستراتيجيات وهذه الخطة بل وحتى المنهاج الوزاري والبرنامج الحكومي هي اقرب إلى الجانب النظري منها إلى الجانب العملي ، فلا يمكن الحديث عن تخطيط اقتصادي حقيقي وبالتالي تمكين اقتصادي ما لم يتم حل مشكلة البطالة أو على اقل تقدير التخفيض من نسبها فالبطالة في العراق تزداد نسبها بالنسبة لعامة افراد الشعب ، فما بالك بالنسبة لفئة الشباب من ذوي الاعاقة ، فلا شك حسب دراسة اجراها الدخيل (2018) ان البطالة لدى ابناء هذه الفئة اضعافاً مضاعفة.

ثانياً:- ضعف دراسات الجدوى الاقتصادية :- حتى عندما تتاح الفرصة لذوي الاعاقة من الشباب بولوج المشروعات الصغيرة ، فإن أغلب تلك المشروعات تتم بشكل عشوائي دون اعتماد دراسات جدوى اقتصادية تتعرف على نقاط الضعف والقوة في الموضوع بحيث يكون عملها مدروساً ولا يعتمد على احتمالات ضعيفة للنجاح.

ثالثاً:- صعوبة الحصول على التمويل:- إذا كان الحصول على التمويل من اصعب المشكلات التي تواجه الشباب بشكل عام في الوقت الحاضر ، فإن التعقيد يكون أكبر عندما يكون الشباب من ذوي الاعاقة وذلك بسبب التمييز الذي تمارسه المصارف ضد ذوي الاعاقة في تقديم القروض فتفرض عليهم شروط قاسية ، وهو ما يتطلب ربما البحث عن مصادر تمويل بديلة ، لعل من أهمها الدخول في تجمعات الادخار الاختياري أو ما يطلق عليه في العراق بالسلفة أو الجمعية ، ناهيك عن وسائل التمويل الاسلامي التي باتت الملجأ للكثير من الشباب للحصول على التمويل المطلوب للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة.(الدخيل ، 2019)

رابعاً:- الازمة المالية :- مع نهاية العام 2014 وبداية العام 2015 بدأت اسعار النفط في الاسواق العالمية بالانحدار شيئاً فشيئاً إلى أن انخفضت عن (30) دولاراً للبرميل الواحد ، ولما كان العراق من الدول الريعية البحتة التي تعتمد بشكل كبير على ايرادات النفط الخام فقد اثر ذلك بشكل سلبي في امكانيات الدولة وخفض من ايراداتها النفطية ، وبالتالي فإن مجموعة الايرادات العامة للحكومة العراقية انخفضت أيضاً إلى مستوى ربع أو ثلث ما كان عليه في الاعوام السابقة للعام 2015 وذلك باعتبار ايرادات العراق النفطية كانت تشكل ما نسبته (90%) فاكثراً من مجموع الايرادات العامة (الدخيل 1 ، 2018) ، وقد اثرت هذه الازمة سلباً في برامج التمكين الاقتصادي وقلصت من فرص نجاحها وخاصة لدى بعض الفئات المهمشة كالشباب ذوي الاعاقة.

خامساً:- الاعانات المثبطة :- على الرغم من اعتماد المشرع العراقي لبرنامج شبكة الحماية الاجتماعية وشمول مجموعة كبيرة من ذوي الاعاقة بما فيهم الشباب وكذلك استفادة ذوي الاعاقة أو بالأحرى معينهم من الامتياز المالي الذي منحه المشرع ، بيد ان تلك الاعانات وهذه الامتيازات سيف ذي حدين لاسيما في بيئة شرقية مثل العراق إذ اعتمد عليها العديد من الشباب ذوي الاعاقة واكتفوا بها ولم يبحثوا عن مصادر عيش جديدة كالمشروعات الصغيرة.

سادساً :- التشغيل الصوري :- تشكل البطالة المقنعة أو ما يسمى بالتشغيل الصوري احد اسباب انخفاض حجم المشروعات الصغيرة لدى الشباب ذوي الاعاقة فقد يصار في بعض الدول ومنها العراق إلى تفضيل التعيين في دوائر الدولة والقطاع العام على العمل في القطاع الخاص وبالتالي الظفر بوظيفة حكومية لا ينجز فيها شيئاً يذكر ، وانما يحصل على راتب مجزي يكفي الشاب من ذوي الاعاقة و افراد عائلته.

3-4- التحديات الفنية

تبرز فضلاً عن التحديات الاجتماعية والاقتصادية حزمة من المعوقات الفنية التي تعرقل جهود التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في المشروعات الصغيرة ، وأهمها :-

أولاً:- عدم التناسب بين الدورات التدريبية ومتطلبات سوق العمل :- على الرغم من اقامة دوائر وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وبالتحديد الدوائر المختصة بالتدريب والتأهيل المهني مجموعة من الدورات التدريبية لتأهيل ذوي الاعاقة وحصولهم على القدرات الفنية التي تمكنهم من الحصول على احدى المهن وبالتالي من فتح مشروع صغير ، إلا أن البعض من تلك الدورات لا تتناسب مع متطلبات سوق العمل فالدورة في واد وسوق العمل في واد آخر ، وهو ما دفع بعض منظمات المجتمع المدني إلى تبني تمويل وادارة بعض الدورات التدريبية بالتعاون مع دوائر وزارة العمل بحيث يكون هناك توافق بين تلك الدورات واحتياجات سوق العمل.

ثانياً :- الاعاقات الصعبة والمركبة :- لا يمكن الوصول بسهولة إلى تدريب فني ناجح إذا ما كان في الدورة من ذوي الاعاقة من يعاني من اعاقة صعبة ام مركبة ، ذلك ان مثل هذه الاعاقات تحتاج إلى خبرات فنية عالية في المدربين وامكانيات متطورة من الأجهزة والمعدات التدريبية ، وهو ما لا يتوافر لدى دوائر وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ولا حتى لدى الكثير من منظمات المجتمع المدني المحلية.

ثالثاً :- غياب بيئة صديقة للعوق :- مع أن المشرع العراقي حسم أمر توفير بيئة صديقة للعوق والزم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بموجب الفقرة (ط) من البند (رابعا) من المادة (15) من قانون رعاية ذوي الاعاقة النافذ ب (بإصدار التعليمات والمعايير والضوابط اللازمة لتلبية متطلبات ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في تصاميم الأبنية والمرافق العامة وتكون ملزمة لدوائر الدولة كافة والقطاع العم والمختلط والتعاوني والخاص والجهات ذوات العلاقة) بيد أنه ورغم مرور ست سنوات على صدور القانون ، إلا أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لم تصدر تلك التعليمات مما ابقى ذلك النص حبراً على ورق ، وبالتالي ظلت البيئة العراقية أبعد ما تكون عن صداقة ذوي الاعاقة ، وهو ما يمنع وصول ذوي الاعاقة إلى الكثير من الأماكن سواء في مراكز التدريب أو مواقع سوق العمل وذلك بسبب المعوقات المادية التي تقف حائلاً دون وصولهم إليها كالسلام في مداخل ومخارج البنايات وعدم وجود مساند لتلك السلالم ، وانخفاض عدد أو بالأحرى انعدام شبه تام للمساعد الكهربائي ، وكذلك عدم استخدام لغة برايل بالنسبة لذوي الاعاقة البصرية ، وعدم الاستعانة بالمختصين في لغة الإشارة بالنسبة لذوي الاعاقة السمعية والنطقية وغيرها من المتطلبات الأخرى الضرورية لاندماج ذوي الاعاقة في دورات التدريب المهني وبالتالي الصعوبة في ولوج سوق العمل بشكل عام والمشروعات الصغيرة بشكل خاص.(الدخيل وكريم، 2016)

رابعاً:- انخفاض امكانيات المدربين في مراكز التأهيل المهني :- لا يوجد في مراكز التدريب المهني من هو متخصص في تدريب ذوي الاعاقة على تعلم مهنة أو حرفة معينة وانما ينحدر اغلب ، إن لم نقل جميع ، المدربين في تلك المراكز من خلفية تدريب عامة دون أن يكون لهم أي خبرة أو دراية في كيفية التعامل مع ذوي الاعاقة وهو ما يوسع الفجوة بين المدربين والمتدربين مما ينعكس سلباً على نتائج عملية التدريب ، بل ربما على اعداد المنخرطين في الدورات حيث يقل العدد كثيراً من ذوي الاعاقة بسبب قلة الاستفادة منها نتيجة ضعف الامكانيات التدريبية للمدربين وعدم تخصصهم في تدريب ذوي الاعاقة.

خامساً:- اختلاف مستويات المتدربين :- يصعب ضم مجموعة من المتدربين في برنامج تدريبي مهني ناجح إذا ما كانت المستويات العلمية والتقنية والبدنية لكل منهم تختلف عن الآخرين ذلك ان عملية التدريب تحتاج إلى توافر حد ادنى من تلك المستويات يمكن الانطلاق منه لتعلم المهارات الفنية والمهنية المطلوبة للمهنة التي يتم التدريب على اتقانها ، بقدر ما يكون هناك انسجام وتوافق في المستويات بقدر ما تنجح العملية التدريبية والعكس صحيح فكلما اختلفت مستويات المشتركين كلما انخفضت نسبة النجاح.

سادساً :- صعوبة اختيار المهنة المناسبة :- لما كان اختيار المهنة المناسبة لكل شخص يشكل معضلة بحكم ارتباط ذلك الاختيار بقدرات وامكانيات كل شخص ورغبته في الالتحاق بتلك المهنة أو الحرفة ، فإن المهمة تتعقد وتصبح غاية في الصعوبة عندما يتم التعامل مع أشخاص من ذوي الاعاقة ، فقد لا تتناسب المهنة التي يرغب بها ذلك الشخص مع قدراته البدنية والمهنية فيؤدي إلى التحاقه بمهنة أقل من طموحه ، مما يؤثر سلباً في الجانب النفسي فيقلص من فرص نجاحه في العمل في تلك المهنة ، الأمر الذي يتطلب تدخلاً من الاخصائي النفسي والاجتماعي ليبدل جهوداً في اقناع ذا الاعاقة بانه يجب أن يكون أكثر واقعية وأن يختار من المهن ما يتناسب وقدراته البدنية والمهنية وأن يشكر الله عز وجل على نعمه عليه.

3-5- التحديات القانونية

تشكل المعوقات القانونية احد اهم التحديات التي تواجه عملية التمكين المنشودة ، ويمكن اجمالها

بما يأتي:-

أولاً :- الفجوة بين القانون والواقع :- عند العودة إلى احكام البند (رابعاً) من المادة (15) من القانون نجده تضمن مجموعة من الالتزامات على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية فقد اوجب عليها اجراء التدريب المهني المناسب لذوي الاعاقة بما يكفل تطوير قدراتهم بما ينسجم مع متطلبات سوق العمل ، ناهيك عن ضرورة توفير فرص عمل متكافئة بما يتوافق مع امكانيات كل منهم والا فيجب توفير انواع معينة من الاعمال تتناسب مع نوع ودرجة العوق ، فضلاً عن تدريب أسر ذوي الاعاقة علي كيفية التعامل مع ذوي الاعاقة ورعايتهم بما يحفظ كرامتهم ، وكذلك الاشراف على جميع المؤسسات والمراكز التي تعنى بتأهيل ذوي الاعاقة ورعايتهم حسب احكام البند (أولاً) من المادة (15) من القانون.

ولكن بالنظر للفجوة الكبيرة بين النصوص القانونية والواقع نجد أنه يكاد لا يذكر أي تطبيق لتلك النصوص ، وهو ما يقلل فرص نجاح عملية التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة لولوج المشروعات الصغيرة ، ومن هنا نكون أمام واجب يقع على عاتق الجميع لتفعيل النصوص القانونية ذات الصلة في تمكين ذوي الاعاقة اقتصادياً ، فعلى ذوي الإعاقة انفسهم ان يبادروا بالدفاع عن حقوقهم عبر الضغط على المؤسسات الرسمية لتنفيذ تلك النصوص ، وعلى البرلمان العراقي ان يلعب الدور المطلوب منه لتفعيل القوانين في هذا المجال ، وعلى منظمات المجتمع المدني ان تضغط ايضاً لهذا الغرض.

ثانياً:- عدم تطوير القوانين :- بما ان القوانين هي المرآة العاكسة لوضع المجتمع لذلك ينبغي استخدام النصوص القانونية لتطوير المجتمع عبر التعديل المستمر للنصوص القانونية ذات الصلة بموضوع التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة وبما يسهم في الوصول إلى التمكين المنشود.(البكري والبشير ، بدون)

ثالثاً:- عدم توافق القوانين النافذة مع الاتفاقية الدولية :- رغم انضمام العراق إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة لعام 2006 منذ العام 2011 إلا أنه لم يتم بتكليف اوضاع قوانينه الداخلية مع تلك الاتفاقية فلازالت المسافة بعيدة بين هذه القوانين وعلى رأسها قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 النافذ وبين تلك الاتفاقية ، فلم يعترف القانون سوي بالنزير اليسير من الحقوق الاقتصادية لذوي الاعاقة الثابتة في الاتفاقية الدولية ، مما يتطلب من المشرع ان يلتفت إلى ذلك وينفذ التزاماته الدولية ويعترف لذوي الاعاقة بباقي الحقوق الاقتصادية لأبناء هذه الفئة بما يؤدي إلى الوصول إلى التمكين الاقتصادي المطلوب.(الدخيل ومحمد ، 2017)

4-1- تطبيقات التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في ولوج المشروعات الصغيرة في العراق
لما كانت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية هي الوزارة المعنية برعاية ذوي الاعاقة فقد تعددت دوائر هذه الوزارة ذات الصلة بهذه المهمة ، مع أنها ليست ذات علاقة واحدة بعملية التمكين الاقتصادي ولكنها بالمجمل تؤثر ولو بصورة غير مباشرة في الموضوع ، وهو ما يتطلب منا التطرق إلى كل دائرة من تلك الدوائر المعنية والمهام الملقاة على عاتقها واثرها في عملية التمكين وذلك في خمسة نقاط ، وعلى التفصيل الآتي :-

4-2- دور هيئة الحماية الاجتماعية

أقر المشرع العراقي ومنذ سنوات خلت برنامج شبكة الحماية الاجتماعية فبدأ قانون الرعاية الاجتماعية رقم 126 الذي صدر سنة 1980 ولحقه قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم 98 لسنة 2000 ، ثم صدر مؤخراً قانون الحماية الاجتماعية رقم 11 لسنة 2014 الذي نشر في جريدة الوقائع العراقية بعددها المرقم 4316 في 2014/3/24 ، والذي ألغى بعض مواد قانون 1980 والغى قرار سنة 2000 بالكامل وقد شمل العاطلين عن العمل والعجزة وذوي الاعاقة بإعانات اجتماعية دورية تدفع لهم على شكل نفود أو اموال عينية كالمواد الغذائية والملابس وغيرها ويبلغ مقدار الاعانة 100 الف دينار عراقي شهرياً تدفع كل شهرين ، ورغم أن الشبكة لا تفرق بين الرجال والنساء إلا أن المشرع جعل هيئة الحماية الاجتماعية مسؤولة عن الاعلانات الموجهة للذكور المشمولين بها ومنهم ذوي الاعاقة وبالتالي كان لهذه الهيئة فروع واقسام في جميع المحافظات ، وقد راجع الباحث قسم الحماية الاجتماعية في محافظة صلاح الدين والتقى بمدير القسم الذي أكد له أن القسم لم يعد تابعاً لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وانما لمحافظة صلاح الدين اعتباراً من العام 2017 وذلك تنفيذاً لقرار نقل الصلاحيات من الوزارات إلى المحافظات تطبيقاً لمبدأ اللامركزية الادارية الذي اقره دستور جمهورية العراق بموجب المادة (122) منه ، وعند مراجعة الباحث لشعبة الحاسبة في القسم وجد ان القسم لديه ثلاث فئات من المشمولين بالمنح الاولى هم العاطلين عن العمل والذين يمكن ان يكون من بينهم بعض الاشخاص من ذوي الاعاقة والثانية هم الذين وصلوا سنأ معينة أو

اصيبوا بمرض جعلهم عاجزين عن العمل ولا مصدر رزق ثابت لهم والثالثة ذوي الاعاقة ممن لا مصدر رزق لهم ، وقد بلغ عدد أفراد الفئة الأخيرة في محافظة صلاح الدين 3,131 شخصاً. (مقابلة مع مدير قسم الحماية الاجتماعية في محافظة صلاح الدين، 2019)

والحقيقة ان هذا العدد لا يمثل واقع ذوي الاعاقة من الذكور في المحافظة بقدر ما يمثل فقط المسجلين منهم في برنامج شبكة الحماية الاجتماعية هذا من جهة ، ومن جهة فإن هذه الاعانات لا تفي بأبسط متطلبات عيش افراد هذه الفئة خاصة وانهم يحتاجون إلى الكثير من العناية والرعاية ، ولكنها مع ذلك تعين في قضاء الكثير من تلك الاحتياجات ، بيد أنها من ناحية ثالثة يمكن أن تشكل عاملاً مثبطاً لأبناء هذه الفئة بحكم شعورهم بانهم عالية على المجتمع ، غير أن العزاء فيها أنها مؤقتة تتوقف متى ما حصل أي منهم على عمل مناسب في القطاع الخاص أو القطاع العام أو غيرها من القطاعات الأخرى.

3-4 دور دائرة رعاية المرأة

على الرغم من شمول برنامج شبكة الحماية الاجتماعية للذكور والاناث الا ان المشرع آثر انشاء دائرة حماية خاصة برعاية المرأة لها أقسام في المحافظات وقد تم نقل الصلاحيات الخاصة بالقسم وارتباطه من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية إلى المحافظات تنفيذاً لسياسة اللامركزية الادارية التي اقرها المشرع الدستوري العراقي ، وبعد لقاء الباحث لمديرة قسم رعاية المرأة في محافظة صلاح الدين اكدت بان عمل دائرة رعاية المرأة لا يختلف عن عمل دائرة الحماية الاجتماعية الخاصة بالذكور فهي أيضاً لديها ثلاثة انواع من المستفيدين النوع الأول هن العاطلات عن العمل والثانية هن العاجزات عن العمل من الذين لا معيل لهن والثالث هن ذوات الاعاقة اللاتي لا مصدر رزق ثابت لهم ، وقد بلغ عدد افراد الفئة الثالثة 5816 ، وهو عدد لا يمثل الحجم الحقيقي لهذه الفئة في مجتمع محافظة صلاح الدين بقدر ما يمثل عدد المسجلين في هذا البرنامج فقط. (مقابلة مع مديرة قسم الحماية الاجتماعية للمرأة في محافظة صلاح الدين، 2019) وعلى الرغم من الفائدة الكبيرة لهذه الاعانات وما تسده من احتياجات مادية لأفراد هذه الفئة ولكنها وكما سبق القول يمكن أن يكون لها مردود نفسي سلبي بحكم احساس من يتسلمها بانهن عالية على المجتمع ، غير أنها يمكن ان تشكل مرحلة انتقالية بين البطالة والعمل فهي مرحلة مؤقتة تتوقف بمجرد حصول المشمولة على عمل.

4-4 دور دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة

وهي من الدوائر المهمة والتي تعد من الدوائر القديمة تاريخياً في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وتتولى مهمة الاشراف على رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في عموم العراق ولها اقسام في جميع محافظات العراق ، وقد نقلت أيضاً فيها الصلاحيات من الوزارة إلى المحافظات تنفيذاً لبرنامج اللامركزية الادارية الذي تنفذه الحكومة العراقية ، وعند لقاء الباحث بمدير قسم رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في محافظة صلاح الدين اكد ان القسم فيه ثلاث فئات من المشمولين الاولى هم الايتام حيث يشرف القسم على دور الايتام في المحافظة ويراقب عملها ، أما الثانية فهي فئة الصم والبكم إذ يتولى القسم الاشراف على مراكز تأهيل الصم والبكم الحكومية منها والأهلية ، علماً أنه لا يوجد في محافظة صلاح الدين سوى مركز واحد لتأهيل الصم والبكم ويقع في قضاء بلد ولكن وفي الأونة الأخيرة بدأت بعض المراكز الأهلية بالعمل في المحافظة لتأهيل ابناء هذه الفئة تحت اشراف القسم ، أما الفئة الثالثة فهم فئة الاطفال في الحضانات الحكومية منها والأهلية والتي يشرف عليها القسم ويراقب على عملها. (مقابلة مع مدير قسم رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في محافظة صلاح الدين، 2019)

وبحكم استحداث هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بموجب القانون رقم 38 لسنة 2013 النافذ ونظراً لتقارب عمل هذه الهيئة مع دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة فقد قرر مجلس الوزراء العراقي رقم 282 لسنة 2018 دمج دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة مع هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة لغرض توحيد الجهود وتنسيقها وتجنب تشتتها.

ويبدو لنا أن دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة سواء قبل دمجها أم بعد دمجها مع الهيئة ، تختلف عن باقي دوائر وزارة العمل المعنية بالموضوع فهي لا تقدم الاعانات النقدية والعينية بقدر ما تشرف على رعاية أبناء هذه الفئة ومنهم ذوي الاعاقة السمعية والنطقية وبالتالي تسهم في تأهيلهم ولوجهم سوق العمل ومنها المشروعات الصغيرة ، بيد أن الاشكالية ربما تكمن في قلة عدد مراكز التأهيل الخاصة بالصم والبكم ، فلا يكفي باعتقادنا مركز واحد لمحافظة صلاح الدين يقع في قضاء بلد في اطراف المحافظة التي

تضم الكثير من الاقضية كقضاء تكريت وقضاء الشرقاط وقضاء بيجي وقضاء طوز خرمتاو وقضاء الدجيل ، والحال ذاته في بقية المحافظات.

ومن هنا كان من الصعوبة ، إن لم نقل من المستحيل ، أن يلتحق ذوو الاعاقة السمعية أو النطقية في قضاء من تلك الاقضية بالمركز الموجود في قضاء آخر (قضاء بلد) وذلك بحكم البعد الجغرافي وصعوبة التنقل دون مرافق شخصي ، وهو ما دفع بعض المتخصصين وبعض عوائل ذوي الاعاقة إلى استحصال الموافقات الرسمية لفتح مراكز أهلية لتأهيل الصم والبكم ، غير أن اجور الالتحاق بتلك المراكز مكلفة ولا تستطيع الكثير من العائلات تحملها ، مما يجعل تلك المراكز مقصورة على ذوي الدخل المرتفعة ويفرض على وزارة العمل فتح المزيد من مراكز التأهيل الحكومية.

4-5- دور هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة

لا نروم هنا الخوض في تفصيلات انشاء وتشكيل هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة التي انشأها القانون رقم 38 لسنة 2013 النافذ ، بقدر ما نود التركيز على دورها في مجال التمكين الاقتصادي بالإضافة إلى دورها في الاشراف على اجازات استيراد السيارات ذات المواصفات الخاصة لذوي الاعاقة ومنح الاعانات للمعين المتفرغ لذوي الاعاقة فقد جعل المشرع من مهام مجلس ادارة الهيئة حسب الفقرة (و) من البند (أولاً) من المادة (9) من قانون رعاية ذوي الاعاقة النافذ (اقتراح سياسة التوظيف لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة من خلال اعداد برنامج ووصف للوظائف التي من الممكن اشغالها من قبلهم).

غير ان هذا النص لا زال حبراً على ورق ولم يتم تفعيله رغم مرور ست سنوات على نفاذ القانون ، والواجب علينا هنا أن ندعو الهيئة إلى تفعيل هذا النص عبر وضع برنامج حقيقي يضع النقاط على الحروف من خلال عمل احصائية دقيقة للأفراد ذوي الاعاقة وعلى ضوء نوع الاعاقة تستطيع ان تتصح الوزارات والقطاعات المختلفة بإمكانية الاستفادة من خبرات وامكانيات ذوي الاعاقة ويمكنها ان تقترح على الجهات المختصة وخاصة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي اجراء بعض الدورات التدريبية التي تسهم في تمكين ذوي الاعاقة من الحصول على العمل المناسب لهم والذي يدري عليهم من مبالغ كافية لمعيشتهم وافراد عوائلهم عيشة كريمة والشعور بأهميتهم في المجتمع بعيداً عن مشاعر العالة على المجتمع التي يشعر بها الاشخاص الذين يحصلون على الاعانات الاجتماعية دون أن يؤدون عملاً مفيداً للمجتمع.

لكن الاشكالية تكمن وربما في عدم استقرار ادارة الهيئة فقد تعاقب على ادارتها منذ نشأتها قبل اربع سنوات اكثر من ستة مدراء مما قلل من فرص نجاح الهيئة ، فكل رئيس للهيئة لا يكاد يستقر ويضع الخطط التي يؤمن بها لإدارة الهيئة حتى يتم تغييره ويأتي رئيس جديد يبدأ من الصفر بسبب اختلاف رؤى كل منهم في الادارة والتخطيط

4-6- دور دائرة العمل والتدريب المهني

ربما تكون هذه الدائرة من دوائر وزارة العمل والشؤون الاجتماعية هي الاكثر ارتباطاً بعملية التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة وغيرهم وذلك بحكم ان مهامها تتركز في تقديم القروض للعاطلين عن العمل ومن بينهم ذوي الاعاقة وكذلك اجراء عمليات التدريب والتأهيل المهني للعاطلين عن العمل بما فيهم ذوي الاعاقة بالشكل الذي يساعدهم على الحصول على العمل اللائق والمناسب ، وكان لهذه الدائرة أكثر من قسم في المحافظات ، وبالتحديد قسمين الأول يسمى بقسم القروض وهو القسم المسؤول عن تسليف القروض للعاطلين عن العمل المسجلين في موقع الوزارة على شبكة الانترنت والذين يرمون الحصول على قروض لفتح مشروعات صغيرة ، والقسم الثاني هو قسم التدريب والتشغيل وهو القسم المسؤول عن تدريب العاطلين عن العمل المسجلين على موقع الوزارة على شبكة الانترنت ، ولكن الوزارة آثرت جمع القسمين في قسم واحد هو قسم التشغيل والتدريب ، ومن ثم نقل صلاحية هذا القسم وارتباطه من الوزارة إلى المحافظات.

وعند مراجعة الباحث لهذا القسم بفرعيه القروض والتدريب تبين بأن المسجلين على برنامج العاطلين عن العمل في محافظة صلاح الدين يبلغ عددهم (33549) للفترة من 2015 إلى 2019 ، منهم (26489) من الذكور ، فيما كان عدد الاناث (7060) ، ويحصل هؤلاء على مساعدات أو اعانات شهرية تبلغ (100) الف دينار تسلم لهم كل شهرين ، وتقوم شعبة التدريب في القسم بتدريب هؤلاء على وجبات

يقدر عدد الملتحقين في كل دورة بـ (40) شخصاً وكل دورة لمدة شهرين ، ويستمر اقامة تلك الدورات على مدار السنة ، وكل متدرب يمكنه التسجيل على القرض عندما يتوفر التخصيص المالي ، فيجري تسليف كل منهم مبلغ لا يقل عن خمسة ملايين ولا يزيد على عشرة ملايين دينار عراقي وبنسبة فائدة ربوية منخفضة ويتم ايقاف صرف المعونة الشهرية بمجرد الحصول على القرض ، وقد كانت الفائدة سبباً في رفض الكثير من المتقدمين اخذ تلك القروض لأسباب دينية بحثة ، لذا فقد كان عدد المستفيدين من تلك القروض في محافظة صلاح الدين للفترة من 2015 إلى 2019 (361) شخصاً منهم (295) من الذكور و (66) من الاناث ، ولكننا لم نتمكن من معرفة عدد ذوي الاعاقة من مجموع هؤلاء المستفيدين من خدمات قسم التشغيل والتدريب المهني ، ذلك أن هذا القسم بل حتى الدائرة المعنية في الوزارة لا تقوم بتخصيص برنامج خاص برعاية العاطلين عن العمل من ذوي الاعاقة ، وانما يتم رعايتهم مع اقرانهم من غير ذوي الاعاقة دون تمييز ، وعليه فان الشباب من ذوي الاعاقة يمكنهم التسجيل على برنامج العاطلين عن العمل فيحظون بالتدريب المناسب ومن ثم الحصول على قرض يساعده في فتح المشروع الصغير الذي يحلم به ، ولكن ذلك يعتمد على توفر التخصيص المالي.(مقابلة مع مديرة قسم التشغيل والتدريب المهني في محافظة صلاح الدين، 2019)

والحقيقة ان برنامج التدريب الذي يعده القسم في محافظة صلاح الدين والمحافظات الاخرى كاد ان يتوقف بعد احداث داعش الارهابية التي مرت بها بعض المحافظات لولا دخول بعض منظمات المجتمع المدني على الخط وتحملها تنظيم وتمويل هذه الدورات التدريبية بالتعاون مع القسم ، إذ تقوم منظمة (المؤسسة المتحدة للإغاثة والتنمية المستدامة) بالتنسيق مع القسم باختيار المتدربين ومنهم ذوي الاعاقة ويقوم القسم بتوفير المكان والكادر التدريبي لتتولى المنظمة منح كل متدرب مبلغ تشجيعي عن اجور النقل من سكنه الى مركز التدريب وتتكفل المنظمة أيضاً بتزويده مجاناً بعدد وادوات وآلات المهنة التي تدرب عليها سواء كانت الخياطة أو صيانة الهاتف النقال أو صناعة المعجنات أو تزيين النساء أو الحلاقة أو غيرها مع متابعة عملهم وزيارتهم بعد انشاء المشروع الصغير للتأكد من نجاح المشروع واستمراره ، بيد أن صعوبة اختيار المهنة المناسبة وعدم تخصص المدربين في التعامل مع ذوي الاعاقة وعدم وجود بيئة صديقة للعوق وغيرها من المعوقات الأخرى جعل من عدد المتدربين والمستفيدين من ذوي الاعاقة من هكذا برامج لا يتجاوز عدد اصابع اليدين في كل محافظة ، وهو أمر كارثي بكل المقاييس كونه يؤكد غياب تخطيط اقتصادي فعال ، أما ما نراه من شواهد على عمل بعض ذوي الإعاقة في المشروعات الصغيرة فهي بجهود شخصية وذاتية لذوي الاعاقة وليست بمساعدة من الدولة أو أي من منظمات المجتمع المدني.(مقابلة مع مديرة مشروع سبل العيش في المؤسسة المتحدة للإغاثة والتنمية المستدامة) منظمة مجتمع مدني محلية) ، 2019)

1-5- الخاتمة

وفي ختام دراستنا هذه لا بد لنا من ادراج أهم الاستنتاجات والتوصيات التي خلصنا إليها وذلك في نقطتين ، وكما يأتي :-

- أولاً :- الاستنتاجات :- انتهى الباحث إلى مجموعة استنتاجات أهمها :-
- 1- التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة من ولوج المشروعات الصغيرة في العراق هو تهيئة الظروف والمستلزمات وازالة كافة العقبات أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة فئة الشباب منهم من أجل دخول معترك الحياة الاقتصادية وبالتحديد منها المشروعات التي تستخدم من (1) إلى (9) عمال.
- 2- تتلخص ابرز التحديات الاجتماعية أمام التمكين الاقتصادي للشباب ذوي الاعاقة في انخفاض الوعي المجتمعي بإمكانيات هذه الفئة ، واتكالية ذوي الاعاقة انفسهم ، وتدخل المتطفلين.
- 3- يشكل غياب التخطيط الاقتصادي وضعف دراسات الجدوى الاقتصادية ، والازمة المالية ، وصعوبة التمويل ، والاعانات المثبطة ، والتشغيل الصوري أهم التحديات الاقتصادية أمام التمكين الاقتصادي لهذه الفئة.
- 4- يمثل عدم التناسب بين الدورات التدريبية ومتطلبات سوق العمل ، والاعانات المركبة ، وغياب بيئة صديقة للعوق ، وانخفاض امكانيات المدربين ، وصعوبة اختيار المهنة المناسبة أكثر التحديات الفنية بمواجهة التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة.
- 5- تبدو الفجوة بين القانون والواقع ، وعدم تطوير القوانين ، وعدم التوافق مع الاتفاقية الدولية أكثر المعوقات القانونية للوصول الى التمكين الاقتصادي المنشود.

- 6- رغم ما تقدمه هيئة الحماية الاجتماعية ودائرة رعاية المرأة من اعانات لذوي الاعاقة ، إلا أن تلك الاعانات تشكل عاملاً مثبطاً لأبناء هذه الفئة بحكم شعورهم بانهم عالة على المجتمع ولكن العزاء انها مؤقتة يتم ايقافها بمجرد حصول المستفيد منها على العمل.
- 7- تلعب دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة دوراً بسيطاً في تأهيل ذوي الاعاقة السمعية والنطقية ومساعدتهم على ولوج سوق العمل وذلك لقلّة عدد مراكز التأهيل الحكومية التابعة لها.
- 8- لم تقم هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بواجبها في اقتراح سياسة التوظيف لأبناء هذه الفئة بما فيها العمل في المشروعات الصغيرة.
- 9- رغم ما تقدمه دائرة العمل والتدريب المهني من خدمات تتعلق بالتدريب والاقراض للعاطلين عن العمل بما فيهم ذوي الاعاقة ، إلا أن عدد المستفيدين من خدماتها من ذوي الاعاقة يكاد لا يتجاوز اصابع اليدين في كل محافظة بسبب المعوقات المختلفة رغم مساعدة منظمات المجتمع المدني في هذا الشأن.
- ثانياً :- التوصيات :- وبناء على ما تقدم يوصي الباحث بما يأتي :-
- 1- تبني مجلس الوزراء لبرنامج حكومي ووضع الخطط الكاملة لإقناع ذوي الاعاقة وعائلاتهم بأهمية العمل والانتاج في المجتمع.
 - 2- ضرورة مواجهة منظمات ذوي الاعاقة للأفكار الرجعية عبر رفع مستوى الوعي بقدرات وامكانيات أبناء هذه الفئة على العمل والابداع والانتاج.
 - 3- اعتماد وزارة التخطيط ووزارة العمل لتخطيط اقتصادي حقيقي يأخذ بنظر الاعتبار تخفيض نسب البطالة لدى ذوي الاعاقة عبر زجهم في المشروعات الصغيرة.
 - 4- اعتماد ذوي الاعاقة لدراسات جدوى اقتصادية للمشروعات الصغيرة للشباب ذوي الاعاقة.
 - 5- جعل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الدورات التدريبية الخاصة بالشباب ذوي الاعاقة متناسبة مع متطلبات سوق العمل.
 - 6- توفير وزارة العمل والشؤون الاجتماعية المدربين المتخصصين لتدريب ذوي الاعاقة على تعلم ادارة المشروعات الصغيرة.
 - 7- تفعيل هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة للنصوص القانونية ذات الصلة بتوفير بيئة صديقة للعوق وبقية النصوص المتعلقة بالحقوق الاقتصادية لذوي الاعاقة وعدم تركها حبراً على ورق ، وبما يسهم في اندماج ذوي الاعاقة في سوق العمل.
 - 8- الدقة في اختيار المهنة المناسبة لذوي الاعاقة من قبل الجهات المعنية كافة بما فيهم ذوي الاعاقة انفسهم.
 - 9- قيام هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بالتطوير المستمر للنصوص الخاصة بالتمكين الاقتصادي بما يجعلها تسهم في تقدم المجتمع وتتفق مع الاتفاقية الدولية.
 - 10- فتح وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للمزيد من مراكز التأهيل الحكومية الخاصة بالصم والبكم لتكون متاحة لجميع ابناء هذه الفئة ويساعد في ولوجهم المشروعات الصغيرة.
 - 11- تضمين قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 النافذ نصاً صريحاً على التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة.
 - 12- تعديل نص البند (ثانياً) من المادة (1) من قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 النافذ بحيث لا يركز التعريف على فقدان الكلي او الجزئي للقدرة على المشاركة وانما عبر التأكيد على ان الاعاقة تكمن في البيئة المادية المحيطة ناهيك عن ضرورة الغاء شرط القصور في الاداء الوظيفي.
 - 13- مصادقة العراق على البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة لسنة 2006 بما يمكن ذوي الاعاقة من اللجوء الهيئات الدولية المختصة للمطالبة بحقوقهم لا سيما الاقتصادية وعلى رأسها التمكين الاقتصادي.

References

أ. الكتب

- 1- د. احمد خلف حسين الدخيل. استراتيجية مكافحة البطالة. ط1. دار ابداع للطباعة والنشر والتوزيع. تكريت. (2018).

- 2- د. احمد خلف حسين الدخيل. الاقتصاد الاجتماعي التضامني. ط1. الذاكرة للنشر والتوزيع. بغداد. (2019).
- 3- د. احمد خلف حسين الدخيل. صناديق الثروة السيادية بين مثالية الطرح ومتطلبات الحكم الرشيد. ط1. الذاكرة للنشر والتوزيع. بغداد. (2018).
- 4- عبد الباقي البكري ، زهير البشير . المدخل لدراسة القانون . بلا مكان ولا سنة نشر.
- 5- موقع المعاني على شبكة الانترنت <https://www.almaany.com> آخر زيارة 2019/5/23
- ب - البحوث والدراسات ورسائل الماجستير
- اسراء جمعة احمد ابو لحية. دور المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي لذوي الاعاقة في فلسطين (دراسة حالة قطاع غزة) . بحث ماجستير . كلية التجارة . الجامعة الاسلامية بغزة . (2016) .
- ج - البحوث والدراسات
- 1- د. احمد خلف حسين الدخيل. تشغيل الاشخاص ذوي الاعاقة في قوانين دول مجلس التعاون الخليجي . بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوي الاول لقسم التربية الخاصة والدراسات الانسانية في كلية الآداب بجامعة نزوى – سلطنة عمان . والذي اقيم تحت شعار (تعليم وتأهيل ذوي الاعاقة مسؤولية متكاملة) للمدة من 3 – 4 ايار (2011).
- 2- د. احمد خلف حسين الدخيل ، د. اثير طه محمد . الحقوق والامتيازات المالية للشباب ذوي الاعاقة . مجلة الجامعة العراقية . ع1/38 . (2017).
- 3- اسراء فخري عبداللطيف. المشاريع الصغيرة والمتوسطة (المفهوم ... المعوقات ، المعالجات).
- 4- منصور بن نايف العتيبي ، سهيل محمود الزعبي ، مجولين سلطان بن عبدالرحمن . دور مركز التأهيل الشامل في تمكين الأفراد ذوي الاعاقة في منطقة نجران . بحث منشور في المجلة الدولية التربوية المتخصصة . مجلد4 . ع10 . تشرين الأول . (2015).
- د- الاتفاقيات الدولية
- 1- الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة لسنة 2006.
- هـ - القوانين والقرارات
- 1- قانون الرعاية الاجتماعية رقم 126 لسنة 1980.
- 2- قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 النافذ
- 3- قانون الحماية الاجتماعية رقم 11 لسنة 2014.
- 4- قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم 98 لسنة 2000.
- 5- قرار مجلس الوزراء العراقي رقم 282 لسنة 2018.
- و - الاستراتيجيات والتقارير
- 1- استراتيجية مواجهة الفقر في العراق 2010-2014 الصادرة عن وزارة التخطيط .
- 2- استراتيجية مواجهة الفقر في العراق 2018-2022 الصادرة عن وزارة التخطيط .
- 3- خطة التنمية الوطنية في العراق 2018-2022 الصادرة عن وزارة التخطيط .
- 4- رؤية العراق 2030 الصادرة عن وزارة التخطيط .
- 5- التقرير الاحصائي لمديرية الاحصاء الصناعي في الجهاز المركزي للإحصاء بعنوان (احصاء المنشآت الصناعية الصغيرة للقطاع الخاص لسنة 2017) الصادر في آب 2018.
- ز - اعداد الوقائع العراقية
- 1- جريدة الوقائع العراقية بعددها المرقم 4164 في 2010/9/20.
- 2- جريدة الوقائع العراقية بعددها المرقم 4295 في 2013/10/28.
- 3- جريدة الوقائع العراقية بعددها المرقم 4316 في 2014/3/24.
- ح - المقابلات
- 1- مقابلة مع مدير قسم الحماية الاجتماعية في محافظة صلاح الدين يوم الاربعاء الموافق 2019/5/29.
- 2- مقابلة مع مديرية قسم الحماية الاجتماعية للمرأة في محافظة صلاح الدين يوم الخميس الموافق 2019/5/30.
- 3- مقابلة مع مديرة مشروع سبل العيش في المؤسسة المتحدة للإغاثة والتنمية المستدامة (منظمة مجتمع مدني محلية) يوم الخميس الموافق 2019/5/30.

- 4- مقابلة مع مدير قسم رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في محافظة صلاح الدين يوم الاحد الموافق 2019/6/2.
- 5- مقابلة مع مديرة قسم التشغيل والتدريب المهني في محافظة صلاح الدين يوم الاثنين الموافق 2019/6/3.